

Distr.: General
28 March 2022
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون
البندهان 150 و 132 من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلام
الاستغلال والانتهاك الجنسيان: تنفيذ سياسة عدم
التسامح إطلاقاً

التدابير الخاصة الرامية إلى الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولاً - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في النسخة الأولية من تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة الرامية إلى الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (A/76/702). وتلقت اللجنة خلال نظرها في التقرير معلومات وتوضيحات إضافية اختتمت برودود خطية مؤرخة 3 آذار/مارس 2022.
- 2 - ويقدم تقرير الأمين العام عملاً بقرارات الجمعية العامة 278/71 و 297/71 و 312/72 و 302/73 و 321/75، ويتضمن معلومات مستكملة عن التدابير المتخذة لتعزيز مكافحة الأمم المتحدة للاستغلال والانتهاك الجنسيين منذ صدور التقرير السابق (A/75/754).

ثانياً - حالة تنفيذ استراتيجية مكافحة ارتكاب أفراد الأمم المتحدة أعمال استغلال وانتهاك جنسيين

- 3 - يقدم الأمين العام في تقريره معلومات مستكملة عن الجهود المبذولة لتنفيذ استراتيجية مكافحة ارتكاب أفراد الأمم المتحدة أعمال استغلال وانتهاك جنسيين (A/71/818 و A/71/818/Corr.1) في المجالات التالية: التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية خلال السنوات الخمس الماضية (A/76/702)،



الفرع ثانياً)؛ وجوانب المساءلة من خلال القيادة (المرجع نفسه، الفرع ثالثاً)؛ وإدارة المخاطر (المرجع نفسه، الفرع رابعاً)؛ وإعطاء الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهم (المرجع نفسه، الفرع خامساً)؛ والتقدم المحرز في آليات تقديم الشكاوى والتحقيقات (المرجع نفسه، الفرع سادساً)؛ وتيسير المساءلة على الصعيد الوطني (المرجع نفسه، الفرع سابعاً)؛ والتفاعل مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني (المرجع نفسه، الفرع ثامناً)؛ وتحسين الشفافية من خلال تعزيز الاتصالات (المرجع نفسه، الفرع تاسعاً). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن التقرير يعرض أفكاراً لإحراز المزيد من التقدم ولا يتضمن أي توصيات أو قرارات يمكن أن تترتب عليها آثار مالية على الميزانية البرنامجية لعام 2022. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام لا ينطوي على أي آثار إضافية في الميزانية.

القيادة العليا واتباع نهج على نطاق المنظومة

4 - يشدد الأمين العام في تقريره، كما فعل في التقارير المرحلية السابقة المتعلقة بتنفيذ استراتيجيته، على أن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين يتطلب اتخاذ إجراءات على نطاق المنظومة (المرجع نفسه، الفقرة 24)، وهي إجراءات يعترف الأمين العام، في جملة أمور، أن يعين منسقا خاصا متفرغا برتبة وكيل أمين عام لتعزيزها. ويشير الأمين العام إلى أن المنسق الخاص المعني بتحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والانتهاك الجنسيين سيوفر قدرة دعم مكرسة لليقظة الرفيعة المستوى، وسيشرح في اتخاذ إجراءات في الوقت المناسب لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين (المرجع نفسه، الفقرة 73). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المنسق الخاص يعمل حالياً بموجب شروط عقد على أساس الوقت الفعلي لممارسة العمل، وبأنه نظراً لزيادة عدد الادعاءات، سيتعين اتباع نهج أكثر جرأة لمواءمة السياسات والإجراءات على نطاق المنظومة بأسرها عن طريق توفير وظيفة بدوام كامل، مع تمويلها من موارد خارجة عن الميزانية واستعراضها حسب الاقتضاء في الفترات المقبلة.

5 - ويشير الأمين العام كذلك إلى أنه سيعهد إلى وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، إلى جانب المنسق الخاص، بالعمل مع الكيانات المناسبة لمعالجة البعد الأمني لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في البيئات التي تعمل فيها الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة 75). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مشاركة إدارة شؤون السلامة والأمن تشكل مبادرة جديدة من مبادرات الأمين العام، يتوخى من خلالها أن تشمل التحليلات الأمنية التي تجريها البلدان التي تعمل فيها الأمم المتحدة، بالتنسيق الوثيق مع مكتب المنسق الخاص وغيره من الكيانات والإدارات، المخاطر المرتبطة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. واللجنة الاستشارية تحيط علماً باعتراف الأمين العام أن يعين منسقا خاصا متفرغا معنيا بالتدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وبدور المنسق الخاص في الشروع في إجراءات في الوقت المناسب (انظر الفقرة 4 أعلاه)، وبالتعاون المزمع بين المنسق الخاص ووكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن. بيد أن اللجنة إذ تلاحظ أن مهام التنسيق لا تنطوي عادة على عناصر المسؤولية التنفيذية، فإن اللجنة توصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم مزيداً من التوضيح والمعلومات المفصلة عن دور ومسؤوليات ووظيفة المنسق الخاص في تقريره المرحلي المقبل.

6 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأن من المتوخى أن يعرض المنسق الخاص في المستقبل على نظر الجمعية العامة تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مقارنة بالنهج الحالي الذي يتولى في إطاره الأمين العام المساعد للموارد البشرية تقديم التقرير.

وتشير اللجنة إلى أن النهج الحالي نابع من كون تقرير الأمين العام عن تلك التدابير الخاصة كان يرتبط في الماضي، أي فيما بين الدورتين الثامنة والخمسين والحادية والسبعين للجمعية العامة، ببند جدول الأعمال المعنون "إدارة الموارد البشرية"، إما بمفرده أو إلى جانب بنود أخرى من جدول الأعمال. وتلاحظ اللجنة أن نطاق التقرير قد اتسع كثيرا على مر الزمن، وتشير إلى أن التكلفة به صدر أيضا في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"، المقرر تناوله خلال الجزء الأول من الدورة المستأنفة للجمعية العامة (انظر A/75/847، الفقرة 4). وتكرر اللجنة الاستشارية توصياتها الواردة في تقريرها السابقين (انظر A/75/847، الفقرة 4، و A/74/788، الفقرة 5) بأن الطابع المتداخل والشامل للمنظومة بأسرها الذي يكتسبه هذا الموضوع يجعل تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين جديرا بالعرض خلال الجزء الرئيسي من دورة الجمعية العامة. وترى اللجنة أن من شأن ذلك أن يبرز بصورة أفضل الجهود الكلية اللازمة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، وأن يساهم في التعجيل بالجهود الرامية إلى تعزيز التنسيق والاستجابة بصورة منهجية أقوى فيما يتعلق بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين على مستوى النطاق الكامل لأنشطة المنظمة.

قياس التقدم المحرز وتقييمه

7 - يقدم الأمين العام في تقريره لمحة عامة عن التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات القائمة في تنفيذ استراتيجية منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما على نطاق المنظومة (A/76/702، الفقرات 5-9). ويشار إلى أن في عام 2021، تمت مواصلة مؤشرات الأداء المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين مع ركائز العمل الإنساني والتنمية والسلام والأمن، وأن استعراضا للخطط الاستراتيجية لكيانات منظومة الأمم المتحدة كشف أن جميع الكيانات وضعت معايير وسياسات بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وترد أيضا أمثلة على الإجراءات التي تتخذها الوكالات وعلى التنسيق فيما بين الوكالات، يُذكر منها الاستعراض الخارجي للتقدم الذي أحرزته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في المجال الإنساني على مدى العقد الماضي، الذي صدر التكلفة به من صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ واستمرار منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في استخدام قاعدة بيانات التحقق من انعدام السوابق "Clear Check" عند فرز المرشحين المحتملين؛ وقيام مفوضية شؤون اللاجئين بتجريب مشاركتها في خطة الكشف عن سوء السلوك التي وضعتها لجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن من بين كيانات منظومة الأمم المتحدة البالغ عددها 32 كيانا ملتزما حاليا بالمشاركة في قاعدة بيانات التحقق من انعدام السوابق، يستخدم قاعدة البيانات بنشاط 24 كيانا؛ ومن بين 31 منظمة عضوا في مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، قبلت 28 منظمة قاعدة البيانات وتستخدمها 22 منظمة منها بالفعل؛ كما وافقت 4 كيانات من غير أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين (مركز التجارة الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، وجامعة الأمم المتحدة) على استخدام قاعدة البيانات، ويستخدمها بالفعل 2 من تلك الكيانات؛ ولم تلتزم بعد 3 منظمات من أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين (منظمة الطيران المدني الدولي، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي) بالمشاركة في قاعدة بيانات التحقق من انعدام السوابق؛ وينظر البنك الدولي حاليا في البدء في استخدام قاعدة البيانات في مرحلة ما من عام 2022. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا، عند الاستفسار، بأن في حين

أن قاعدة بيانات التحقق من انعدام السوابق تقتصر على موظفي الأمم المتحدة، فإن خطة الكشف عن سوء السلوك التي وضعتها لجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية أطلقت في عام 2019 لمعالجة المشكلة المحددة المتمثلة في انتقال مرتكبي الانتهاكات الجنسية ضمن مختلف المنظمات الإنسانية والإنمائية غير الحكومية وفيما بينها. وفي محاولة لسد هذه الفجوة، ورهنا بالحصول على موافقة خطية من المترشحين، ستحيل مفوضية شؤون اللاجئين معلومات الكشف عن سوء السلوك الجنسي المتعلقة بالمترشحين الذين يُدرجون المفوضية ضمن أرباب عملهم السابقين إلى كل أرباب العمل المحتملين المشاركين في لجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية. وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك، عند الاستفسار، بانعدام أي خطط على نطاق المنظومة لقيام الأمم المتحدة بإدماج خطة الكشف عن سوء السلوك في عملية التدقيق التي تجريها المنظمة.

8 - وإذ أقرت اللجنة الاستشارية بأمثلة التنسيق بين الوكالات، فإنها ترى أن من الممكن تقديم لمحة عامة أكثر شمولاً على جميع وسائل وأدوات السياسات العامة المتصلة بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة، وهي تتطلع إلى الحصول على مزيد من المعلومات عن الجانب التطبيقي لتلك الأدوات والجهود في تقارير الأمين العام المقبلة. وترى اللجنة أيضاً أن من أجل تفادي ازدواجية الجهود وتعزيز نهج منسق لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ينبغي لكيانات منظومة الأمم المتحدة أن تسعى إلى العمل في إطار نظام واحد للتحقق من المعلومات الأساسية، تكون فيه المعلومات مترابطة ومتكاملة ويتم تبادلها بشكل جماعي بين المستعملين إلى أقصى حد ممكن. لذا توصي اللجنة الاستشارية بأن يكفل الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن تعتمد كيانات منظومة الأمم المتحدة قاعدة بيانات التحقق من انعدام السوابق وخطة الكشف عن سوء السلوك التي وضعتها لجنة التوجيه المعنية بالاستجابة الإنسانية.

9 - ويبرز الأمين العام أيضاً في تقريره أن الدراسة الاستقصائية السنوية السادسة التي شارك فيها 25 000 من موظفي الأمم المتحدة في 188 مركز عمل بينت أن 98 في المائة من المجيبين يعرفون المعايير والسلوكيات المحظورة المتصلة بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن هذه النسبة ارتفعت من 90 في المائة من المجيبين في عام 2017، وأن بالإضافة إلى مجموعة من مواد التعلم الإلكتروني الإلزامي، يُطلب من جميع موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها أن يتلقوا التدريب التوجيهي الإلزامي عند وصولهم إلى مركز عمل جديد، فضلاً عن متابعة دورة دراسية سنوية لتجديد المعلومات بشأن المعايير والسلوكيات المحظورة المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. وإذ تلاحظ اللجنة الاستشارية التقدم المحرز منذ عام 2017، فإنها ترى أن اتباع نهج عدم التسامح إطلاقاً لإزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين سيطلب أن يكتسب الموظفون وجميع الأفراد الآخرين وعياً تاماً بالمعايير والسلوكيات المحظورة المتصلة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، وهي على ثقة من أن الأمين العام سيكفل بلوغ هذا المستوى في أقرب وقت ممكن، وذلك بسبل منها تحسين التدريب وإجراءات الإلحاق الفعلي بالعمل والتواصل ضمن المنظمة.

الموارد من الموظفين والموارد والمالية على نطاق المنظومة

10 - أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن 16 موظفاً في الأمانة العامة لا يزالون متفرغين تماماً لمعالجة قضايا منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما (انظر أيضاً A/74/705، الحاشية 4). وقد أبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن موارد الوكالات والصناديق والبرامج المخصصة لمعالجة مسائل

الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين عُممت بواسطة البرامج ومن خلال مجموعة من الأدوار والمسؤوليات الوظيفية، وأن جميع الموظفين ملزمون بتعميم الوعي بالاستغلال والانتهاك الجنسيين ومنعها في مهامهم. وأبلغت اللجنة كذلك، عند الاستفسار، بأن في أعقاب التحقيق الذي أجرته اللجنة المستقلة في ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية أثناء أزمة مرض فيروس إيبولا، أنشأت منظمة الصحة العالمية موارد مكرسة من الموظفين في مكتب المدير العام، تتألف من مدير متفرغ و 18 موظفاً متفرغاً، من أجل تعزيز قدراتها على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي وعلى التصدي لتلك التجاوزات، إلى جانب وحدة تحقيق تتألف من 15 خبيراً تلقوا التدريب على إجراء التحقيقات في سوء السلوك الجنسي. وفي حين أن اللجنة الاستشارية تلاحظ المعلومات المقدمة عن الموظفين العاملين في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما ضمن منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك العزم على تعيين منسق خاص متفرغ (انظر الفقرات 4-6 أعلاه)، فإن اللجنة ترى أن تقرير الأمين العام وما قدم إلى اللجنة المعلومات الإضافية المقدمة لا يشملان معلومات مفصلة وكاملة كافية عن الموارد من الموظفين المتفرغين لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين على نطاق المنظومة. ولذلك، تكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يدرج في تقريره المقبل استعراضاً شاملاً لتلك الموارد لوضع ترتيبات إدارية ومالية مناسبة لمواصلة تنفيذ استراتيجيته وتنسيقها (انظر A/75/847، الفقرة 7). وتقدم اللجنة ملاحظاتها وتوصياتها بشأن المقترحات المتعلقة بالموارد من الموظفين لمعالجة قضايا منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين الواردة في الميزانيات المقترحة لعمليات حفظ السلام للفترة من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 30 حزيران/يونيه 2023 في سياق تقريرها ذي الصلة (A/76/760) والإضافات التي تلتها).

المساءلة وإدارة المخاطر

11 - يشير الأمين العام في تقريره إلى الدور المركزي الذي تؤديه القيادات في المساءلة عن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين (A/76/702، الفقرات 10-16). ويشار إلى أنه يجب على قيادات الأمم المتحدة أن تشدد على الإبلاغ واتخاذ إجراءات لمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك من خلال اتفاقات الأداء والتقييمات. ويلاحظ الأمين العام أيضاً أن ارتفاع معدل الدوران في المناصب القيادية يتطلب تعزيزها باستمرار، وهو ما قد ينظر المنسق الخاص في معالجته من خلال القيام برحلات منتظمة إلى مواقع الوجود الميداني. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المنسقين المقيمين، الذين هم عادة كبار القادة الذين يمثلون الأمين العام في البلدان، مسؤولون عن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما على الصعيد القطري، وفقاً لإطار المساءلة عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين⁽¹⁾.

12 - ويقدم الأمين العام أيضاً في تقريره أمثلة على التقدم المحرز في عام 2021 في مجال إدارة المخاطر (المرجع نفسه، الفقرات 17-21)، بما في ذلك إمكانية صياغة بيان أثر يكفل تحديد المخاطر المتوقعة في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في أنشطة الأمم المتحدة الميدانية والتخطيط لها. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن بيان الأثر ستم صياغته قبل بدء أي بعثة أو عملية ميدانية

(1) متاح عبر الرابط www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/sites/www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/files/accountability_chart.pdf

في بلد معين، وسيضمن تحليلاً لمخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين، فضلاً عن استراتيجيات التخفيف المصممة خصيصاً للسياق الذي تعتره المنظمة العمل فيه. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى تلقي مقترحات الأمين العام ذات الصلة بذلك، وهي على ثقة من أن المنهجية المستخدمة في صياغة أي بيان أثر من هذا القبيل ستضع في الاعتبار الطائفة الواسعة من العوامل والدوافع التي تسهم في تحديد ملامح المخاطر المحيطة بإنشاء وجود ميداني للأمم المتحدة.

الشركاء في التنفيذ

13 - يبرز تقرير الأمين العام الجهود التي تبذلها الكيانات من أجل تشجيع الشركاء المنفذين، الذين لا يخضع موظفونهم لسلطة المنظمة، على تنفيذ تدابير منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. فعلى سبيل المثال، قام برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بتجريب أداة تقييم قدرات شركاء الأمم المتحدة المنفذين في مجال منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين⁽²⁾ في عام 2021، مما سمح بفرز موظفي الشركاء الذين يتعاونون مع جميع تلك الكيانات. وينكر الأمين العام أن الكيانات قدمت أيضاً توجيهات بشأن تفعيل بروتوكول الأمم المتحدة لعام 2018، المتعلق بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تمس شركاء منفذين، وأن مفوضية شؤون اللاجئين أعدت أيضاً دورة تعليمية إلكترونية بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين للشركاء المنفذين (المرجع نفسه، الفقرة 21). وفيما يتعلق بالمشروع التجريبي لأداة تقييم القدرات، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الفريق العامل التجريبي تم توسيع نطاقه ليشمل منظمة الصحة العالمية، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والمنظمة الدولية للهجرة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بهدف اتباع نهج منسق مشترك بين الوكالات والحد من ازدواجية الجهود المبذولة في تقييم الشركاء العاملين مع جميع تلك الكيانات، وبأن احتياجات إعداد وحدة بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين لإدراجها في بوابة شركاء الأمم المتحدة حُددت استناداً إلى التوجيهات التي تم تجربتها. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يضطلع الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بدور قيادي في النهوض بهذه المبادرة وتطبيقها لا في مجال التنسيق بين الوكالات فحسب، بل أيضاً في عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة.

14 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تمس الشركاء المنفذين بدأ في عام 2017، ولكن المعلومات التي تم جمعها لا تبين ما إذا كانت الادعاءات تمس برامج إنسانية أو إنمائية، كما أنها لا تيسر تحديد الاتجاهات السائدة في إدارة المخاطر على نحو قائم على الأولويات. وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من استخدام الأدوات المذكورة أعلاه من أجل تحسين مساءلة الشركاء المنفذين في الحالات التي تنطوي على ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، لا توجد إحصاءات شاملة ومصنفة متاحة لتقييم التقدم المحرز في السنوات الأخيرة. وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها لأن البيانات الموثوقة عن الاتجاهات السائدة والتقدم المحرز في رصد ومعالجة الادعاءات التي تمس الشركاء المنفذين لم تتوافر حتى الآن، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى

(2) متاحة عبر الرابط <https://interagencystandingcommittee.org/iasc-task-team-accountability-affected-populations-and-protection-sexual-exploitation-and-abuse/un-implementing-partner-psea-capacity-assessment>

الأمين العام أن يعطي الأولوية للجهود الرامية إلى رصد ومعالجة الادعاءات التي تمس الشركاء المنفذين والإبلاغ عنها، وبأن يعزز تلك الجهود وأن يدرج المعلومات ذات الصلة بذلك في تقريره المرحلي المقبل.

إعطاء الأولوية لنهج يركز على الضحايا

15 - يناقش الأمين العام في الفرع الخامس من تقريره أنشطة المدافعة عن حقوق الضحايا والجهود الأخرى الرامية إلى النهوض بنهج يركز على الضحايا في الجهود المبذولة على نطاق المنظومة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين (المرجع نفسه، الفقرات 22-32). ومن بين الأمثلة البارزة على الجهود ذات الصلة التي بذلتها الكيانات في عام 2021 موافقة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى على المبادئ الأساسية لتعزيز الفهم المشترك للنهج الذي يركز على الضحايا في حالات التحرش الجنسي ضمن منظومة الأمم المتحدة. ويشير الأمين العام أيضا في تقريره إلى التقدم المحرز في إشراك موظفين كبار معنيين بحقوق الضحايا في تنفيذ استراتيجيته، إذ تم نشر أربعة موظفين في عام 2021 في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وهايتي وجنوب السودان؛ والأمين العام يعترف بالتشجيع على إنشاء وظائف إضافية من هذا القبيل، حسب الاقتضاء. وعند الاستفسار عن أثر نشر موظفين كبار معنيين بحقوق الضحايا على هذا النحو، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أولئك الموظفين اكتسبوا ثقة الضحايا ونسقوا على وجه السرعة الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والقانوني والدعم بسبل كسب العيش، مما مكن من تهيئة بيئة تشجع الضحايا على تقديم إفاداتهم، وأدى في بعض الأحيان إلى الكشف عن حالات غير مبلغ عنها حدثت قبل عدة سنوات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية التقدم المحرز في نشر الموظفين الكبار المعنيين بحقوق الضحايا، فضلا عن تأثيرهم الإيجابي في تلبية احتياجات ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

16 - ويشير الأمين العام إلى أنه حتى 14 شباط/فبراير 2022، تم تمويل الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من تبرعات قدمتها 24 دولة عضوا، وقد وردت أربعة تبرعات جديدة في عام 2021 (المرجع نفسه، الفقرة 31). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مستوى التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني بلغ في شباط/فبراير 2022 ما قدره 3 657 236 دولار (انظر المرفق)؛ وبلغت المدفوعات المقتطعة من موظفي الأمم المتحدة المسجلة ضدّهم ادعاءات مثبتة بارتكاب أفعال الاستغلال والانتهاك الجنسيين 547 714 دولار. وأبلغت اللجنة أيضا بأن مبلغا قدره 3 229 638 دولار صرف أو حُصص من الصندوق الاستئماني لتنفيذ 17 مشروعا في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان وليبيريا وهايتي، وترد تفاصيل ذلك في التقرير السنوي المتعلق بالصندوق الاستئماني⁽³⁾. وترحب اللجنة الاستشارية بالتبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني وتشجع على تقديم تبرعات إضافية في سياق النداء الأخير.

ثالثا - استعراض للبيانات عن الادعاءات والتحقيقات

الادعاءات المبلغ عنها

17 - يقدم الأمين العام لمحة عامة عن الادعاءات بارتكاب أعمال استغلال وانتهاك جنسيين على نطاق منظومة الأمم المتحدة في عام 2021. ففي عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، أبلغ عن

(3) متاح عبر الرابط <https://www.un.org/en/content/psca-trust-fund-report-2021/>.

75 ادعاء بارتكاب أفراد مدنيين وعسكريين وأفراد شرطة أو أفراد آخرين مقدمين من الحكومات، بالمقارنة مع 66 ادعاء من هذا القبيل أبلغ عنها في عام 2020؛ وتعلق 115 ادعاء بموظفين في الأمم المتحدة وفي الوكالات والصناديق والبرامج المرتبطة بها، مقارنة بالإبلاغ عن 109 ادعاءات من هذا القبيل في عام 2020؛ وتعلق 251 ادعاء بموظفين لدى الشركاء المنفذين، مقارنة بالإبلاغ عن 244 ادعاء من هذا القبيل في عام 2020 (المرجع نفسه، الفقرات 59 و 68 و 69). وإضافة إلى ذلك، تلقت الأمم المتحدة أربعة ادعاءات تتعلق بالاستغلال الجنسي، تورط فيها ثلاثة أفراد من قوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى (المرجع نفسه، الفقرة 70). وتعرب اللجنة الاستشارية مرة أخرى عن قلقها من الزيادة الإجمالية في عدد الادعاءات، وتذكر بالموقف الجماعي المتخذ بالإجماع بأن وجود حالة واحدة موثقة من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين أمر غير مقبول على الإطلاق، وعلى التزام الجمعية العامة بسياسة عدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (انظر القرار 321/75، الفقرة 1، والوثيقة A/75/847، الفقرة 20، والقرار 297/71، الفقرة 4).

التحقيقات وتنفيذ تدابير المساءلة

18 - فيما يتعلق بحالة التحقيق في ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتنفيذ تدابير المساءلة، تلاحظ اللجنة الاستشارية ما يلي:

(أ) تبين المعلومات المقدمة إلى اللجنة أن من بين 190 ادعاء وردت في عام 2021، ومست موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، تبين وجود 14 ادعاء مثبتاً، و 19 ادعاء غير مثبت، وتم تحديد ادعاءين على أن لا صلة لهما بالاستغلال الجنسي، وكانت 100 من التحقيقات قيد الإجراء؛

(ب) في الفترة الممتدة بين 1 تموز/يوليه 2016 و 30 حزيران/يونيه 2021، أُحيل 24 ادعاء موثقاً يفيد بضلوع موظفين تابعين للأمم المتحدة أو خبراء لها موفدين في بعثات في حالات استغلال وانتهاك جنسيين قد ترقى إلى مرتبة الجريمة إلى الدول التي يحملون جنسياتها. وفي جميع الحالات، أبدت الأمم المتحدة تعاونها بناء على طلب السلطات الوطنية المعنية (A/76/702، الفقرة 40)؛

(ج) واصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بوصفها الكيان الرئيسي المعني بالادعاءات الموجهة ضد قوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة العاملة بموجب ولاية من مجلس الأمن، متابعتها مع الدول الأعضاء ذات الصلة، ولم تكن على علم بالإجراءات الوطنية التي تقضي إلى فرض عقوبات على مرتكبي الجرائم في الحالات الموثقة في تقارير الأمين العام (المرجع نفسه، الفقرة 45). وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على تعزيز جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالإجراءات المتخذة والأسباب الجذرية للادعاءات الموجهة ضد غير موظفي الأمم المتحدة بهدف التعجيل بتنفيذ استراتيجيته لمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين على نطاق المنظومة بأسرها تنفيذاً شاملاً.

19 - ويقدم الأمين العام أيضاً في تقريره معلومات عن نهج يراعي الضحايا إزاء التحقيقات (المرجع نفسه، الفقرات 33-37)، مشيراً في جملة أمور إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية له موظفون مدربون على إجراء تحقيقات في سوء السلوك الجنسي، وإلى أن المكتب واليونيسف ومفوضية شؤون اللاجئين ومنظمة الصحة العالمية مؤسسات زادت عدد المحققين المتخصصين. وعند الاستفسار، رُودت

اللجنة الاستشارية بمعلومات عن متوسط الوقت المستغرق في استكمال التحقيقات خلال الفترة الممتدة بين عامي 2017 و 2021، كما هو مبين في الجدول أدناه:

متوسط الوقت الذي يستغرقه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في استكمال التحقيقات في حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، 2021-2017
(بالأشهر)

2021	2020	2019	2018	2017	
9,89	9,18	6,85	7,56	10,05	تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية فقط (البلدان غير المساهمة بقوات)
11,4	11,96	7,18	7,45	8,50	تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية فقط (البلدان المساهمة بقوات)
12,83	8,58	9,79	7,50	10,79	تحقيقات مكتب وطني للتحقيقات بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية
10,56	9,89	7,22	7,53	10,0	جميع التحقيقات (المتوسط)

20 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية الاتجاه التصاعدي العام في الوقت اللازم لقيام مكتب خدمات الرقابة الداخلية باستكمال تحقيقاته على مدى السنوات الخمس الماضية، وتشجع الأمين العام على تكثيف جهوده من أجل النقص في متوسط الوقت المستغرق وضمان استكمال التحقيقات في حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين في الوقت المناسب. واللجنة تناقش المسائل ذات الصلة بذلك في تقريرها عن ممارسة الأمين العام في المسائل التأديبية وحالات السلوك الجنائي المحتمل في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (A/76/724، الفقرات 5-7).

رابعاً - خاتمة

21 - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام لا يتضمن طلباً بأن تتخذ الجمعية أي إجراء. وعند الاستفسار، تلقت اللجنة تأكيداً بأن الجمعية العامة مدعوة إلى أن تحيط علماً بالتقرير. ورهنا بتعليقات اللجنة الاستشارية وتوصياتها الواردة أعلاه، توصي اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام.

المرفق

التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين
(حتى شباط/فبراير 2022)

(بدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ الوارد	البلد
2 000	ألبانيا
150 954	أستراليا
100 000	بنغلاديش
10 000	بوتان
232 132	كندا
17 900	قبرص
1 000	إكوادور
60 045	فنلندا
120 000	ألمانيا
100 000	الهند
578 816	إيطاليا
200 000	اليابان
50 000	لكسمبرغ
100 000	نيجيريا
123 337	النرويج
10 000	باكستان
7 500	الفلبين
66 680	البرتغال
35 352	سلوفاكيا
10 000	سري لانكا
52 000	سويسرا
10 000	أوغندا
1 099 520	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
170 000	الولايات المتحدة الأمريكية
3 657 236	المجموع